

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠١٩

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لمينا الإسكندرية

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لمينا الإسكندرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئولييات  
الهيئة العامة لمينا الإسكندرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٧ لسنة ٢٠٠٠ ب إعادة تشكيل مجلس  
إدارة الهيئة العامة لمينا الإسكندرية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

**يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لمينا الإسكندرية برئاسة رئيس مجلس**

**إدارة الهيئة وعضوية كل من:**

نائب رئيس مجلس الإدارة للتشغيل.

نائب رئيس مجلس الإدارة للشئون المالية والإدارية والتجارية والهندسية.

مستشار من مجلس الدولة يختاره رئيس المجلس.

رئيس قطاع التشغيل والموازنات بوزارة النقل.

رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية.

مساعد قائد القوات البحرية .

ممثل عن قطاع النقل البحري يختاره رئيس القطاع .

ممثل عن محافظة الإسكندرية يختاره المحافظ .

رئيس غرفة ملاحة الإسكندرية .

رئيس الغرفة التجارية بالإسكندرية .

ممثل عن الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية يختاره رئيس الهيئة .

مدير الإدارة العامة لشرطة المينا .

ممثل عن مصلحة الجمارك وهيئة الرقابة على الصادرات والواردات يختاره رئيس المصلحة أو الهيئة .

ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة يختارهم وزير النقل لمدة سنتين قابلة للتجديد .

#### (المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه .

#### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي